قوله تعالى

قولي الفريقين كما في وقالوا كونوا هودا او نصارى ثقة بفهم السامع وهود
جمع هايد كعايذ وعوذ وتوحيد الاسم المضمر وجمع الخبر لاعتبار اللفظ
والمعنى تلك امانيهم اشارة الى الاماني المذكورة وهي ان لا ينزل على المومنين
خير من ربهم وان يردوهم كفارا وان لا يدخل الجنة غيرهم او الى ما في الاية
على حذف المضاف اي امثال تلك الامنية امانيهم والجملة اعتراض والامنية
افعولة من التمني كالاضحوكة والاعجوبة قل هاتوا برهانكم على اختصاصكم
بدخول الجنة ان كنتم صادقين في دعواكم فان كل قول لا دليل عليه غير
ثابت بلى اثبات لما نفوه من دخول غيرهم الجنة من اسلم اخلص وجهه
لله نفسه او قصده واصله العضو وهو محسن في عمله فله اجره الذي
وعد له على عمله عند ربه ثابتا عنده لا يضيع ولا ينقص والجملة جواب
من ان كانت شرطية وخبرها ان كانت موصولة والفا فيها لتضمنها معنى
الشرط فيكون الرد بقوله بلى وحده ويحسن الوقوف عليه ويجوز ان يكون
من اسلم فاعل فعل مقدر مثل بلى يدخلها من اسلم ولا خوف عليهم ولا
هم يحزنون في الاخرة وقالت اليهود ليست النصارى على شي
وقالت النصارى ليست اليهود على شي اي امر يصح ويعتد به نزلت لما
قدم وفد نجران على رسول الله صلى الله عليه وسلم واتاهم احبار اليهود
فتناظروا وتقاولوا بذلك وهم يتلون الكتاب الواو للحال والكتاب
للجنس اي قالوا ذلك وهم من اهل العلم والكتاب كذلك مثل قال
الذين لا يعلمون مثل قولهم كعبدة الاصنام والمعطلة وبخهم على المكابرة
والتشبه بالجهال فان قيل لم وبخهم وقد صدقوا فان كلا الدينين بعد
النسخ ليس بشي قلت لم يقصدوا ذلك وانما قصد به كل فريق ابطال دين
الاخر من اصله والكفر بنبيه وكتابه مع ان ما لم ينسخ منهما حق واجب
القبول والعمل به فالله يحكم بينهم بين الفريقين يوم القيامة فيما كانوا
فيه يختلفون بما يقسم لكل فريق ما يليق به من العقاب وقيل حكمه بينهم
ان يكذبهم ويدخلهم النار ومن اظلم ممن منع مساجد الله عام لكل

من

من خرب مسجدا او سعى في تعطيل مكان مرشح للصلاة وان نزل في الروم
لما غزوا بيت المقدس وخربوه وقتلوا اهله او المشركين لما منعوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يدخل المسجد الحرام عام الحديبية ان يذكر
فيها اسمه ثاني مفعولي منع وسعى في خرابها بالهدم او التعطيل اولئك
اي المانعون ما كان لهم ان يدخلوها الا خائفين ما كان ينبغي لهم
ان يدخلوها الا بخشية وخشوع فضلا ان يجترؤا على تخريبها او ما كان
الحق لهم ان يدخلوها الا خائفين من المومنين ان يبطشوا بهم فضلا ان
وقد انجز وعده وقيل معناه النهي عن تمكينهم من الدخول في المسجد
واختلف الايمة فيه فجوز ابو حنيفة ومنع مالك وفرق الشافعي
بين المسجد الحرام وغيره لهم في الدنيا خزي قتل وسبي او ذلة بضرب
الجزية ولهم في الاخرة عذاب عظيم بكفرهم وظلمهم ولله المشرق
والمغرب يريد بهما ناحيتي الارض اي له الارض كلها لا يختص به مكان
دون مكان فان منعتم ان تصلوا في المسجد الحرام او الاقصى فقد جعلت
لكم الارض مسجدا فاينما تولوا ففي اي مكان فعلتم التولية شطر القبلة
فثم وجه الله اي جهته التي امر بها فان مكان التولية لا يختص بمسجد
او مكان او فثم ذاته اي عالم مطلع بما يفعل فيه ان الله واسع باحاطته
بالاشيا او برحمته يريد التوسعة على عباده عليم بمصالحهم واعمالهم في
الاماكن كلها وعن ابن عمر انها نزلت في صلاة المسافر على الراحلة وقيل
في قوم عميت عليهم القبلة فصلوا الى انحا مختلفة فلما اصبحوا تبينوا
خطاهم وعلى هذا لو اخطا المجتهد ثم تبين له الخطا لم يلزمه التدارك وقيل
هي توطية لنسخ القبلة وتنزيه للمعبود ان يكون في حيز وجهة وقالوا
اتخذ الله ولدا نزلت لما قال اليهود عزير ابن الله والنصارى المسيح
ابن الله ومشركوا العرب الملايكة بنات الله عطفه على قالت اليهود او منع
او مفهوم قوله ومن اظلم وقرا ابن عامر بغير واو سبحانه تنزيه له عن
ذلك فانه يقتضي التشبيه والحاجة وسرعة الفناء الا ترى ان الاجرام

ان يمنعوهم منها او ما كان لهم في علم الله
وقضائه فيكون وعدا للمومنين بالنصر
واستخلاص المساجد منهم

Copyright © King Saud University